

(٢) التعليق على كتاب نزهة النظر الشيخ د. محمد هشام طاهري //

## المجلس الثاني

محمد هشام طاهری

الحمد لله رب العالمين نحمده سبحانه واله الاولين والاخرين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له المعبود بحق في السماوات والارضين واعلم ما يحيى واصح به الغر الميامين - 00:00:00

على من تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد فهذا هو الدرس الثاني في تعليقات على رسالتي نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر  
للعلامة المحدث الحافظ احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني رحمة الله - 00:00:21

قد وقفنا عند كلامه عن الفرق بين الخبر والحديث كما تعلمون رحمة الله واياي ان علم الحديث مبناه على امررين مبناه على علم الرواية والدرائية كما سبق ثم علم الرواية مبناه على امررين - 00:41

احدهما العلم المبني المتعلقة بالاسناد والعلم المبني المتعلقة بالمتن لأن أحاديث النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وهذا هو الخبر  
والحديث كما سيأتي فهذا وصللينا بطريق او بطريق الاخبار - 00:01:06

يعني انت حينما تأتي الى هذا المسجد تأتي بطرق معينة لا يمكن الوصول الى هذا المسجد الا من طرق معينة فكذلك احاديث النبي الكريم صلى الله عليه واله وسلم وصلت اليها بطرق معينة - 00:01:31

هذه الطرق بعضها صحيحة مستقيمة سليمة وبعضها فيها نوع من العلل وبعضها منقطعة لا توصل فحينئذ لابد لطالب العلم من الاهتمام بالخبر ومن الاهتمام بالطريق الموصى الى الخبر كما سيبينه المصنف رحمة الله نعم - 00:01:50

الحمد لله رب العالمين محمد وعلى الله ولجميع المسلمين قال المؤلف رحمة الله الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث الى الحديث الرجاء عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:02:16

علماء المصطلح يقول الخبر مرادف للحديث هذا من حيث ان هذا عند اهل الفن والا فمن حيث اللغة فان هناك فرقا بين الخبر وبين الحديث وان كان الفرق دقيقا ويسيرا - 00:03:19

وهكذا عند غير علماء هذا الفن فمثلا الخبراء يقولون هذه اخبارنا ولا يقولون هذه احاديثنا لانه تقرر عندهم ان الحديث انما يطلق على كلام النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:03:42

فلا تستغرب اينما ترى امير المؤمنين في الحديث الامام الحافظ الحجة الفقيه المجتهد ابو عبد الله البخاري حينما يسمى كتابه الصحيح بايش الجامع الصحيح ها الجامع المسند الصحيح من اقوال النبي صلی الله عليه وسلم وافعاله واخباره. فيه ذكر الاخبار -

ادا اخبر عند علماء الحديث مراوف للحديث. هدي مساله واضحه وقيل يعني لما يقول الحافظ ابن حجر قيل معنى هذا الكلام ان  
عند علماء الحديث مسألة خلافية فهناك من اهل الفن من اهل الاصطلاح من يقول كلمة قيل روایة او خبر عن اختلاف في المسألة -

يقول وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره. اذا هناك من اهل من يفرق فيقول ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:08

من فعل او تقرير او قول له هذا يسمى حديثا وما ذكر عن غيره من هو غيره سواء كان صحابيا او تابعيا او غيره فيكون هذا خبرا وهذه اصطلاحات لا مشاحة فيها - 00:05:24

وانتبهوا الى هذه الكلمة التي ربما تسمعونها كثيرا يقولون لا مشاحة في الاصطلاح نقول نعم لا مشاحة في الاصطلاح بشرطين ما هو مطلقا ما هما هذان الشرط الاول ان يكون المصطلح في نفسه مستقيما - 00:05:47

يعني ما يجي واحد يقول انا بسمي الارض سما وهذا لا يستقيم لغة ولا عرفا ولا عقلا موب على هواك قال يا اخي انا بصلاح يقول ابدي هناك الاصطلاح ان يكون متضمنا لمعنى صحيح - 00:06:10

يجي انسان ويقول انا بقسم اهل المسجد الى الف قسم يقول ما يمكن تقسيم اهل المسجد لالف قسم لانهم ما يبلغون مئة. كيف تقسمهم الى الف قسم فلابد ان يكون المصطلح في نفسه - 00:06:25

ايش؟ مستقيما سواء كان في التقسيم او كان في التعريف طيب والشرط الثاني الا يصادم معنى شرعا فمتى ما صادم الاصطلاح معنى شرعا رد الاصطلاح وضرب به الحائط هذه مسألة مضبوطة. فلما قال بعضهم الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره هذه مسألة اصطلاحية لا مشاحة فيها - 00:06:41

قال ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتاريخ جمع ايش تاريخ غلط من هو قال تواريخ ما قالتها تواريخ تواريخ جمعها تاريخ ولا جمع التواريخ ولذلك الافصح - 00:07:13

ان يقولون الرخاء هذا هو المشهور لكن الافصح والرخاء ها لذلك يقول للحافظ السخاوي التوبيخ لمن ذم التوريخ ها وبعضهم كتبها التأريخ على كل حال قضي فيه الوجهان قال ماذا يقال لمن يشتغل بالتواريخ؟ يقال له الاخباري بالكسر - 00:07:38 او الاخبار بالفتح يجوز هذا وهذا ليش يجوز الاثنين الاخباري نسبة الى اخبر يخبره فهو اخباريون فالنسبة اليه اخبارية اما الاخبار بالفتح فالنسبة الى ماذا؟ الى نفس الخبر اخبار فالنسبة اليه اخبارية - 00:08:08

هذا مستقيما وهذا مستقيما من حيث اللغة قال لي ولم يشتغل بالسنة النبوية المحدث ولا يرضي اهل الحديث ان يلقبوا بالمؤرخين انتبهوا وانما يلقبون يلقب بعضهم بعضا بالمحدث الحافظها اما المؤرخ فهذا او - 00:08:34

اخباري وهذا خاص باهل التاريخ او اهل التاريخ ثم قال وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ما معنى هذه العبارة مع الاسف الشديد العبارات المنطقية دخلت حتى في كتب المصطلح - 00:09:01

العموم والخصوص المطلق معناه ان هناك اسم عام وهناك اسم خاص الاسم الخاص يدخل في العام العام يشمل الخاص لكن العام لا يدخل في الخاص ولا الخاص يستطيع ان يحتوي على العام فهذا يسمى ايش؟ العموم والخصوص المطلق - 00:09:25 نضرب مثال على هذا يقول المصنف كل حديث خبر الان انتبه من غير عكس كل حديث خبر اذا ايهم اعم الان خبر اهم لانه يشمل حديث النبي صلى الله عليه وسلم واحاديث غير النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:50

لكن لما نقول حديث هل كلمة الحديث من حيث الاصطلاح يشمل الاخبار الأخرى؟ لا. اذا لاحظوا الان ان هناك كلمة عامة وهي هي الخبر وكلمة اصطلاحية خاصة وهي الحديث فصار كلمة الخبر يشمل اه ما عدا معنى الاصطلاحى ويشمل المعنى الاصطلاحي. والمعنى الاصطلاحي لا يستطيع ان يشمل المعنى العام - 00:10:11

فلذلك يقال بينهما عموم وخصوص مطلق واحيانا ربما تسمع كلمة قريبة من هذا يقولون بينهما عموم وخصوص من وجه اي بمعنى احدهما يدخل من اخر والثاني يدخل في الآخر لكن لا على وجه الاطلاق من جهة معينة - 00:10:37 من جهة معينة مثل الاسلام والایمان بينهما عموم وخصوص من وجه فاذا اطلق الاسلام يدخل فيه الایمان واذا ادخل اطلق الایمان يدخل فيه الاسلام واحدهما يتضمن معنى الآخر فصار بينهما عموما وخصوص من وجه. عرفنا هذى - 00:11:00

طيب قال فكل حديث خبر من غير عكس ثم قال وعبر هنا بالخبر ليكون اشمل من اي ناحية لان هل سؤال مهم هل المحدثون هل المحدثون يهتمون فقط باقوال النبي صلى الله عليه وسلم؟ او انهم ينقولون اقوال الصحابة والتابعين - 00:11:23  
الصحابة والتابعين كما انتم ترون حتى في صحيح البخاري اليه في صحيح البخاري هناك اقوال للصحابه؟ اليه في صحيح البخاري هناك اقوال للتابعين اذا اذا الان انتبه لماذا المصنف عبر بكلمة الخبر؟ ليشمل كلام النبي صلى الله عليه وسلم ويشمل كلام الصحابي والتابع - 00:11:49

نعم قال رحمة الله خبرا بلا عدد معلم قال اما ان يكون له الطرق اي اسانيد كثيرة لان طرقا جمع طريق وفاعلين في الكثرة يجمع على فؤاد بضمتيين وفي القلة على - 00:12:10

لا بضمتيين ايه بضمتيين وفي القلة على نفعها. تفعل والمراد بالطرق الاسانيد والاسناد حكاية طريق النتن. هذه مسألة اخرى وهي تقسيم الخبر الاحاديث التي وردت علينا او اقوال الصحابة التي وصلت علينا - 00:12:33

باعتبار وصوله علينا باعتبار وصوله علينا يقسمونه الى عدة اقسام فيقولون القسم الاول ما له طرق ما له ايش؟ اذا وصل علينا من عدة طرق هذا القسم الاول القسم الثاني ما جاءنا من طريقين - 00:12:59

او ثلاثة لكنها لم تتعدد القسم الثالث ما وصل علينا من طريق واحد اذا صار الاقسام عندنا متعددة بارك الله فيك ما وصل علينا من طريق ما وصل علينا من طريقين ما وصل علينا من طريق ثلاث ما وصل علينا من طريق اربع ما وصل علينا من طريق كثيرة - 00:13:26  
اذا الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الصحابة باعتبار وصوله علينا منقسمة الى طرق. قال فهو باعتبار علينا اما ان يكون له طرق. والطرق هنا المقصود بها طرق الاسانيد. قال اي اسانيد كثيرة - 00:13:50

لان طرقا جمع طريق لماذا طرق يجمع على طرق في قاعدة صرفية ما هي القاعدة الصرفية؟ قال فعيل في الكثرة يجمع على فعل فانت تقول رفيق ورفق. بريق وبريق لاحظ - 00:14:11

شهيق وشهق اذا جمعت ما كان على وزن فعل واردت به كثرة فانت تجمعه على فعل فطريق اردت ان تجمعه وتريد به الكثرة فتجمعه على وزن الطرق وفي القلة - 00:14:35

افعل فانت تقول جائنا هذا اه الحديث من اطرق ولا تقل من طرق لان الطرق يعني كثيرة اطرق يعني محصورة فاقرأ جمع لكن ايش الفرق بين اطرق وطرق؟ يقولون اطراً جمع القلة وطرق جمع الكثرة - 00:14:59

فهمنا هذه؟ اطرق جمع ايش القلة وطرق جمع ايش؟ هذه قاعدة صرفية. ثم قال والمراد بالطرق الاسانيد ما هي الاسانيد يعني مثل قول الامام احمد حدثنا الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر - 00:15:25

هذا ايش نسميه اسمع هذا نسميه اسنادا مثل سفيان عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عمر ايش نسميه هذا اسلام قال والاسناد حكاية طريق المتن اي حكاية طريقنا يخبرنا من اين جاءنا هذا الحديث - 00:15:50

باي طريق جانا فلان عن فلان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا لكم الامثلة نعم قال رحمة الله تلك الكثرة احد شروط التواتر اذا وردت بلا حصر - 00:16:12

حصر عدد معين بل تكون العادة قد احالت تواطؤهم على الكذب وكذا موضوعه اتفاقا من غير قصد فلا معنى لتعيين العدد على الصحيح ومنهم من عينه في الاربعة طيلة الخمسة وقيل في السبع وقيل في العشرة وقيل في الثاني عشر - 00:16:31

وقد في الأربعين وقيل في السبعين وقيل وغير ذلك تمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فافاد العلم وليس بلازم ان ينطرد في غيره انتقال الاختصاص فاذا ورد الخبر كذلك وانضاف اليه ان يستوي الامر فيه من كثرة المذكورة من قياداته - 00:16:50

اا اننتقل مسألة اخرى هنا وبعد ان عرف رحمة الله ان الخبر قد يصل علينا من طرق قد يسري علينا منها الطرق وقد يصل علينا من طرقين وقد يصل علينا من طريق واحد - 00:17:12

اراد ان يعرف لنا ويبين لنا ما معنى كون الحديث يصل علينا من طرق قال وتلك الكثرة اللي هي جمع طرق وتلك الكثرة احد شروط التواتر من هنا لا بد ان ندرك - 00:17:30

ان المصنفين القدامى من المحدثين رحمة الله تعالى ما يكادوا يعرفون هذا التقسيم هذه مسألة حطها في دينك يعني بمعنى الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يعرفون تقسيم الاخبار الى احادي ومتواتر - 00:17:50

التابعون ما كانوا يعرفون هذا الشيء اذا متى وجد هذا الشيء؟ وجد هذا الشيء بعد وجود اهل البدع الذين قالوا لا نقبل من الاخبار الا ما توافر لانهم ارادوا بهذه الطريقة رد الاحاديث - 00:18:14

التي تأتي وتقسم ظهورها فقلوا احسن طريقة ان نحن نقول ان هذه احادي وزرها فاذا جبنا لهم حديث متواتر مثل حديث عذاب القبر ها نعم القبر الحوض حديث المرور على الصراط كنا - 00:18:42

متواترة قالوا لعنها جوابا متواتر عندكم ليس عندنا والشرط ان يكون متواترا عندنا طيب ما يخالف هذا الحديث الان متواتر عندكم ماذا تقولون به قالوا نعم هو متواتر اسنادا لكنه مؤول المعنى. اذا نقول لهم يا جماعة ليش قسمتم الاخبار دوختونا وانتم اصلا ما تقبلون - 00:19:02

صح ولا؟ يعني دوحة على الفاضي فانت استقيم معي على الاصل اذا صح الحديث من طريق واحد او طريقين تقبله او لا تقبله ليش تسوي لي هاللford والدوران هذا - 00:19:30

فهم اول من قسموا هذا التقسيم جاء من طريق يعني الخوارج الذين كانوا يردون الاحاديث ثم المعزلة ثم سرت مع الاسف من طريق الاشعرية والماتريدية الى المنتسبين الى السنة والا في الاول ما كان يعرف - 00:19:44

ما كانوا يعرفون هذا الكلام ولذلك الف الامام البخاري في كتابه الجامع المسند الصحيح الصحيح ماذا الف؟ حط كتاب اسمه كتاب واخبار الاحاديث ليش؟ ليرد على من ينكر هذه الدلاله - 00:20:02

فهذه المسألة مهمة ان نقول ان الصحابة والتابعين ما كانوا يفرقون طيب قد يقول قائل هذا التفريق بين خبر الاحاديث والمتوتر فيه اشكالية نقول من حيث التقسيم لا اشكالية لا اشكالية في التقسيم - 00:20:23

لان احنا قلنا لا مشاعة في الاصطلاح بكم شر اتفقنا على هذا الشرط الاول ان يكون التقسيم في نفسه صحيح. طيب في نفسه الخبر اما ان يأتي من طريق او طريقين او ثالث او - 00:20:42

يأتينا من عدة طرق هذا ما في اشكال واقعيا التقسيم صحيح لكن نقول لهم التقسيم مقبول بشرط ان لا تربوا عليه عملا يخالف عمل السلف ما تقولون لا احاديث الاحاديث ما قبلها - 00:20:56

انتبهم الان يكون هنا في مشاحة في الاصطلاح. انتم قسمتم لاجل ان تردو الاحاديث. نقول هذا التقسيم ما قبله اذا. لكن لو غسلتم لو انتم ثم قبلتم المتواتر كما تقولون الاحاديث بشاراة الصحة ما في اشكال عندنا - 00:21:17

فهمنا؟ طيب نريد ان نعرف ما معناه المتواتر. قال وتلك الكثرة احد شروط التواتر. اذا وردت بلا حصر عدد معين انتبه الى الكلمة وردت بلا حصر عدد معين اي بمعنى انه جاء من طرق متعددة - 00:21:34

غير محصورة مو ثلاثة اربعة خمسة طيبكم؟ عشرين بعد محصور؟ الف محصور ولا لا؟ الف مو محصور في محسوم لو منه الف وهم بعد محصور بالعدد - 00:21:57

فعشان يدفع هذا الاحتمال في الكلمة آآ بلا حصر لعدد معين قال بل تكون العادة قد احالت تواطؤهم على الكذب يعني جاءت من عدة الطرق المعينة لكنها ليست واحدة ولا تثنين ولا ثلاث وهذه الطرق المعينة حتى تكون متواترة فشرطها ان تكون في العام - 00:22:11  
قادتي قد احالت تواطؤهم على الكذب وكذا وقوعه منهم اتفاقا من غير قصد سنضرب مثالا على هذا من الواقع ثم ننتقل الى الاحاديث لو جاءنا في الواقع الان رأيت رجلا رأيت رجلا جاء من الصين - 00:22:35

فاخبرك ان الصين قد اصبحت في ركود اقتصادي يقول وين الصين؟ عندهم كثرة وين يحصل الكود الاقتصادي ثم سمعت الخبر في الاذاعة من لندن ثم رحت السعودية واذا به رجل من اهل السعودية جاء من الصين واخبر بنفس الخبر - 00:23:01

ثم رحت عمى واذا برجل من اهل عمان جاء من السعودية واحبه بنفس الخبر الان عقلك ماذا يقول لك؟ يستحيل ان يكون هؤلاء الاربعة كلهم اجتمعوا على ان يؤلفوا مثل هذا الخبر. اذا الخبر له اساس ومستند - 00:23:29

لان تعدد بلدانهم في العادة يجعل الانسان يتيقن انه لا يمكن ان يتفقوا على هذا القول هذا مثال واقعي واما مثال من الاخبار فحيثما يأتينا حديث اسناده كله من طريق الهمدانيين - 00:23:48

مثل حديث فضل ابي بكر وعمر جاء من طريق الهمدانيين عن علي وكان علي رضي الله عنه يجل الهمدانيين ثم جاء هذا الحديث من طريق القرشيين ثم جاء هذا الطريق من طريق التميميين - 00:24:11

ثم جاء هذا الطريق من طريق اهل نجران اهل اليمن هل الان نقول اه نقول هذولا كلهم اتفقوا؟ ما في العادة ما يمكن وهكذا لو ان الحديث جاءنا من طريق البلدان - 00:24:32

فحدث بالحديث المكيون وحدث به البغداديون. وحدث به الشاميون وحدث به اهل المدينة. وحدث به اهل مصر. خلاص الان يحصل عندك يقين ان هذا ما يمكن ان يقع فيه كذب - 00:24:51

ما يمكن اذا بل تكون العادة قد حالت تواطئنا لماذا؟ العادة تحيل تواطؤهم عن الكذب. سؤال مهم لعلته بكم علة لعلته الاولى لعددهم اما بدوا واما اصلا اما بدوا واما اصلا - 00:25:10

والثاني واستحالة الاتفاق على ذلك اللفظ يعني حتى لو قلنا ان هذولا صحيح من خمس بلدان لكنهم جو واتفقوا نقول ما هو الداعي الذي يجعلهم يتفقون؟ ما في داعي يجعلهم يتفقون على هذا الكذب - 00:25:41

اذا ان نعلم انتفاء الكذب عنهم لعدم وجود داعي. ها انتفاء الكذب عنهم لعدم وجود داعي. اذا كيف نعلم ان العادة احالت تواطؤه مع الكذب لاختلاف بلدانهم او اختلاف اصولهم - 00:26:08

او او هذا الشرط الثاني انهم انه لا يوجد داعي يجعلهم يتفقون على هذا الكذب قال فلا معنى لتعيين العدد على الصحيح ما معنى هذه العبارة معناها ما نقدر نقول من نفسنا - 00:26:30

ان المتواتر هو ما جاء من طرق اربع. يمكن يجي من طرق اربع كلهم مدنيون ولا ما يصير طيب ما استفدنا شي يمكن يجي الحديث من عشر الطرق كلهم مكيون - 00:26:51

من تلامذة ابن عباس هنا يقول ليس بمتواتر هم يقولون يجب ان تواتر طيب جميل جاعنا من اربعة طرق من البلدان المفتربة قالوا متواترة. اذا الان هل هناك معنى لتعيين العدد ولا ليس له معنى - 00:27:06

ليس له معنى. المهم ان يكون العدد معدودا العدد له عدة طرق. الاسناد له عدة طرق بشرطين تحيل العادة تواطؤهم عن الكذب وله عدة طرق. كم من عدد؟ العدد غير مهم. ممكن اربعة ممكن خمسة - 00:27:23

ممكن سبعة ممكن عشرة ممكن اربعين ممكن سبعين ما يطلع ولذلك قالوا ومنهم من عينه في الاربعة فهذا قول بعض المحدثين وقيل في الخامس وقيل في السبعة وقيل في العشرة وقيل في الثاني عشر وقيل في الأربعين وقيل في السبعين وقيل غير ذلك وقيل غير ذلك - 00:27:43

طبعا اللي اللي قسموا هذى التفصيلة وتجيب لهم مئة ما راح يقبلون فلا تتبع نفسك معهم نقاشهم في اصل المسألة هل خبر الواحد اذا ثبت حجة ولا لا بس؟ اتركه تقسيم المناقشة معهم في التقسيم لا معنى له - 00:28:08

ثم قال وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فافاض العلم وليس بلازم ان يطرد في غيره يعني اذا صح لنا الحديث وجاءنا من اربعة طرق مختلفة تستحيل العادة تواطؤهم عن الكذب هذا مو دليل معناه كل حديث جاءك من اربعة طرق - 00:28:24

ان يكون ايش؟ متواتر ما يلزم نعم لعدم الاضطراب قال وليس بلازم ان يطرد في غيره احتمال الاختصاص نعم قال فاذا ورد خبر كذلك انضاف اليه ان يستمعون فيه في الكثرة المذكورة من الى النهاية - 00:28:46

والمراد بالاستواء الا تنقص الكثرة المذكورة في بعض الموضع لا ان لا تزيد اذ الزيادة المطلوبة هنا من باب اولى وان يكون مستند انتهائه الامر المشاهد او المسنون لا ما ثبت بقضية العقل السر - 00:29:06

كالواحد نصف الاثنين نعم هذه مسألة مهمة جدا احنا الان نريد ان نفهم الكلام هذا اذا ورد الخبر كذلك يعني من عدة طرق تحيل العادة تواطؤهم على الكذب هذى واحد - 00:29:26

وانضاف اليه ان يستوي الامر فيه الكثرة المذكورة من ابتداء الانتهاء من ابتداء الاسناد وهم من عدة طرق من عدة بلدان تحيل العادة تواطؤهم على الكذب فهذا معنى الاستواء قال والمراد بالاستواء الا تنقص الكثرة المذكورة - 00:29:41

ما تنقص عن عشرة ما تنقص عن اربعة في بعظ المواقع مفروظ يكون في كذا اكثرا المواقع اكثرا من اكثرا من عدد الاحاد لان لا تزيد طيب افرض ان في احد الطبقات الاسناد خمسة - 00:30:04

روى الحديث اصحاب الكتب الخمسة ولكن في الطبقة اللي فوق هم روى هذا الحديث اكثرا من خمسة. رواه عشرة ما يضر الكثرة لان تضر لان الزيادة مطلوبة هنا من باب اولى - 00:30:22

من باب الاولى ثم قال وان يكون مستند انتهائه الامر المشاهد او المسموع طيب ما الذي نستفيد من هذه العبارة لما هو يجي ينقل كلام لابد ان يكون نقله للكلام - 00:30:37

راجعا الى امر مشاهد قد حصل او مسموع قد قيل انتبه لو ان الاربع انتبهوا الان لو ان الاربع او الخمسة او العشر الطرق كلهم لما قالوا اخبرنا فلان عن فلان عن فلان انه قال - 00:30:55

انه عن فلان انه آآ قال لنا قيل لي ما استفادنا شي لان هذا الان لم يجعل سمعاه هو مبينا لنا لكن لو قال لنا عشرة اشخاص كلهم قال - 00:31:19

ان السماء فوقنا هذا ما استفاد منه شيء ان هذا ليس خبرا مستندا الى المشاهد ولا الى ما اسمه نحن نحتاج الى شيء يكون مشاهد قد حصل او يحصل او يتوقع او مسموع قيل - 00:31:41

لا ما ثبت بقضية العقل الصرف لان قضيائنا العقل الصرف لا حاجة الى التواتر فيها يجي واحد ابنك تقول له واحد نصف الاثنين يقول لك يا بيه ما اقبل منك انت واحد - 00:32:03

لازم تجيب لي عدد متواتر لا هذه قضية عقلية نعم فاذا جمع قال فاذا جمع هذه الشروط الاربعة وهي عدد كبير الحالات العادة تواطؤهم على وتوافقهم على الكذب روى ذلك عن مثل من الابتداء الى الانتهاء - 00:32:21

وكانوا مستند انتهائي بالحس وانضم الى ذلك ان يصحب خبره افادة العلم لسامعه فهذا هو المتواتر فهمنا حصر ما يفوق الاثنين او بهما او بواحد وبين رحت؟ قالت ما هذا هو المتواتر وما تخلفت وما تخلفت افادة العلم عنه كان مشهورا فقط - 00:32:40

وكل متواتر مشهور من غير عكس وقد يقال ان الشروط الاربعة اذا حصلت استلزمت حصول العلم. وهو كذلك في الغالب. ولكن قد تتخلص عن البعض وقد وضح بهذا التعريف المتواتر. طيب - 00:33:05

الان شروط المتواتر من الكلام السابق الذي ذكره الحافظ قال فاذا جمع هذه الشروط الاربعة وهي ثم اعدها عدد كثير هذا واحد الحالات العادة هذا اثنين رروا ذلك عن مثلهم من الابتداء الى انتهاء هذه الثلاثة. والرابع ان يكون مستند من انتهائهم ايش - 00:33:23

الحس المشاهدة او السمع. هذه اربعة شروط فاذا جمع هذه الشروط الاربعة كان هذا الخبر متواترا قال وانضاف الى ذلك ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه هذا فيه نظر بعض المحدثين يقولون هذا ليس بشرط - 00:33:45

لان ربما جمع كبير ينقلون الخبر ولا يفيد العلم لسامعه لماذا لا يفيد العلم لسامعه لعدم استنباطه قال من ضاف الى ذلك ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعهم - 00:34:11

افادة العلم لسامعه يقول افادة العلم ذكره البعض والصواب انه ليس بشرط فاذا نقل اليها خمسة اشخاص جاءنا من خمسة طرق من عشرة طرق حديث فانه يفيد العلم سواء السامع - 00:34:33

سواء السامي ادرك ذلك او لم يدرك قال فهذا هو المتواتر. اذا المتواتر عندهم له كم شرط؟ اربعة شروط الشرط الاول عدد كثير والثانى حالة العادة اتفاقهم على الكذب والثالث رروا ذلك من الابتداء الى الانتهاء. والرابع يكون مستند نقلهم ايش - 00:34:52

الحس هذه اربعة شروط للمتواطن عنده قال وما تخلفت افادة العلم عنه كان مشهورا فقط ما تخلف عن افادة العلم بأنه كان مشهورا فقط يعني الخبر الذي لا يفيد العلم عندهم وان جاء من عدة طرق ماذا يسمونه - 00:35:19

مشهور طيب هذا المشهور لا يفيد العلم ماذا يفيد العلم قالوا لا يفيد العلم يفيد الظن الغائب ايش يفيد الظن وما تخلفت افادة العلم

عنه كان مشهورا فقط معنى هذا الكلام الحديث المشهور عند المتكلمين لا يفيد الا الظن الغالب - 00:35:46  
لذلك قال فكل متواتر مشهور من غير عكس فكل متواتر مشهور كل متواتر يفيد العلم ولكن هل كل مشهور يفيد العلم؟ الجواب لا المشهور لا يفيد العلم لذلك سمي مشهورا - 00:36:16

قال وما تخلفت افادة العلم عنه كان مشهورا فقط. اذا وهذا هو المتواتر فان لم يفد العلم كان هو المشهور. لذلك قال كل متواتر مشهور لانه يفيد العلم وزيادة فان لم يفد العلم من غير عكسه - 00:36:42

اعد العبارة هذى عندك فكل مم وما تخلف اتفاق العلم عنه قال وما تخلفت عبادة العلم عنه كان مشهورا فقط فكل متواتر مشهور من غير عكس من غير عكس يعني المشهور لا يصل الى درجة ايش - 00:37:01

المتواتر هذا مراده رحمة الله المشهور لا يصل الى درجة المتواتر. لماذا؟ لانه لا يفيد العلم لانه لا يفيد العلم ثم قال وقد يقال ان الشروط الاربعة اذا حصلت استلزمت حصول العلم كما ذكرنا نحن - 00:37:23

ان قلنا ان افادة المتواتر العلم ليس بشرط صح فكانه سمعنا وحط العبارة هذى وقد يقال ان الشروط الاربعة اذا حصلت استلزمت حصول العلم وهو كذلك في الغالب هو استسلم الان - 00:37:43

قال وهو كذلك في في الغالب يعني امام الامر الواقع؟ قال نعم ثم قال لكن قد يتختلف عن البعض لمانع عنده يعني هو يفيديني انا العلم ويفيدك انت العلم لكن لما يسمعه الشخص الآخر ما يفيده العلم لماذا لا يفيد العلم؟ لعجمة لسانه - 00:38:02  
فيه مانع ولا ما في مانع يعني الان لو ان انا وانت كلنا لو قلنا حديث لانسان انجليزي لا يعرف العربية انما الاعمال بالنيات ما الذي يفيض عنده من العلم - 00:38:25

وهو لا يعرف العربية لا يفيض عنده شيء طيب كون هذا الخبر الذي نقلناه اليه بالتواتر لم يفيده علم. هل الخبر في نفسه لا يفيض العلم لا يفيض؟ يفيض يفيض اذا منا علاقة - 00:38:37

لذلك احنا رجحنا قلنا انه ليس من شرط المتواتر افادته العلم. لأن افادة العلم عند سامعه وله يفيض العلم والا ما يمكن كيف ايش الفايدة لم يفيض العلم قال لكن قد يتختلف عن البعض فاذا تخلف عن البعض لمانع فهو يبقى مفيضا للعلم - 00:38:56  
عنه هو ما لنا علاقة فيه قال وقد وضح بهذا تعريف المتواتر. نعم قال وخلافه قد يرد بلا حصر ايضا لكن مع فقد بعض الشروط مم خلافة خلافه قد يرد بلا حصر ايضا. انتبه - 00:39:18

خلاف المتواتر قد يرد من عدة طرق لكن مع فقد بعض الشروط فحينئذ لا يسمى ايش؟ متواترة. نعم قال شيخي يقرأ العبارة اللي قال الخبر اما ان يكون له طولكم بلا عدد معين او ما حصل مما يفوق الاثنين او بهما او بواحد - 00:39:38  
قال ثمن حصري بما فوق الاثنين اي بثلاثة فصائل ما لم تجتمع شروط متواترة او بهما اي اثنين فقط او بواحد فقط والمراد بقولنا ان يرد باثنين ان لا يرد باقل منها - 00:40:00

ان ورد باكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر. اذ الاقل في هذا العلم يقضي على الاكثر نعم تفسير الان لنوع الاحاديث يقول قد يلد بلا حصر ايضا لكن مع فقد بعض الشروط هذه صورة - 00:40:16

حط عليه رقم واحد صورة واحد او مع حصر بما فوق الاثنين اي بثلاثة فصائل ما لم تجتمع شروط المتواترة هذا حط عليه رقم اثنين او بهما اي باثنين فقط هذا رقم ثلاثة او بواحد هذا رقم اربعة - 00:40:34

اذا الاحاديث لا بد وانها تصل اليها واحد هذه الطرق الاربعة اما بطريق واحد انتبه او بطريقين هذا رقم رقم كم؟ اربعة قلناه. احنا الحين نصدع ترى رقم اربعة بكم؟ واحد. رقم ثلاثة؟ باثنين. رقم اثنين؟ ثلاثة. مع حصر فوق الاثنين. يعني ثلاثة اربعة - 00:40:52

خمسة محصور ها؟ او بلا حصر مع فقد شروط التواتر الرابع اذا هذى اربعة اشياء دون التواتر لكم شي صار الاول ان يكون بلا حصر لكن فقط شروط التواتر هذا كما سيادي سيسمونه المشهور - 00:41:19  
ثم مع حصر فوق الاثنين. ثم باثنين ثم بواحد وسيسمى كل واحد منها نعم طبعا هنا المقصود باثنين او واحد او ثلاثة او اكثر

المقصود به ايش لا المقصود به اي السلسلة - 00:41:41

اي مكان اي مكان يعني مثلا الحديث لو كان من عند البخاري ومسلم وابو داود الترمذى النسائي متواتر لكن لم يروه الا صحابي واحد هذا ايش يسمى الان؟ واحد تم واحد - 00:42:02

لو ان الحديث كان عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه اربعة لكن بعد ذلك لم يرمه الا واحد فالعبرة باقل الاسناد في اي طبقة من الطبقات. نعم قال فالاول متواتر مفيد للعلم اليقين بشرطه - 00:42:16

قال رحمة الله والاول وهو الذي ورد بلا حصر عدد معين. عندك نسخة غير اللي عندنا شنسوي هنا على الحلوى غادي يعطيوني نسخة كيف تعلق نجيب لك نسخة آآ عندنا - 00:42:37

بو معاذها طيب اذا لقيت نسخة الرحيلي فهو احسن. منو عنده نسبة الرحيل ولا واحد هي احسن نسخة ترحيل اي نعم تفضل قالت من اول وهو مفيد للعلم اليقين. فاخراج النظر على ما يأتي تقريره بشرطه التي تقدمت - 00:43:00

مم واليقين هو الاعتقاد الجاس بالمطلق. وهذا هو المعتمد ان الخبر المتواتر يفيد يفيد العلم الضروري وهو الذي يضطر الانسان اليه بحيث لا يمكنه دفعه وقيل لا يفيد العلم الانظرية - 00:43:26

وليس بشيء لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له اهلية النظر كالعامي اذا نظر ترتيب امور معلومة او مضمونة يتوصل بها الى علوم او علمة وليس للعامي اهلية اهلية ذلك - 00:43:45

فلو كان ابو ولها لما حصل له ونحو بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري اذ الضروري يفيد العلم بلا استدلال والنظر يفيدهم لكن مع الاستدلال على الافادة وان الضروري يأتي بكل سامع من نظري لا يحصل الا لمن فيه اهلية النظر - 00:44:03

وانما شروط المتواتر في الاصل لانه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الاسلام هو المفروض يقول وانما افهمت ما ادرى كيف ليش شكلوها كذا؟ غلط وانما ابهمت شروط المتواتر في الاصل - 00:44:22

لأنه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الاسناد نعم قال ان عد العلم الاسلام يبحث به عن صحة الحديث او ضعفه ليعمل به او يترك من حيث صفات الرجال وصيغ الاذان المتواتر لا يبحث عن رجال بل يجب العمل بهم - 00:44:38

هذا الان تقسيم كما ذكرت لكم هذا التقسيم لم يكن معروفا ولا معهودا وانما ادخله علماء اصول الفقه على اصول مصطلح الحديث لما انتشر علم المنطق في الناس ادخلوا هذه الاشياء - 00:45:01

وان الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يفرقون في هذه المسائل اذا صح عندهم الخبر من طريق او طريقين خلاص عملوا به لكن هؤلاء يقسمون العلم ماذا كيف يقسمون العلم؟ لابد نحن ان نتصور هذا التقسيم يا شباب - 00:45:24

هناك العلم الضروري هناك ايش؟ هذا واحد اكتب عليه العلم انواع العلم اكتب انواع العلم ما انواع العين النوع الاول والاعلى والاقوى العلم الضروري ما عالمة العلم الضروري النوع الاول ايش هو - 00:45:42

ما عالمة هذا العلم؟ عالمة هذا العلم ان يعرفه العامي والعالم لو سألنا العامي قلناكم عدد الصلوات ايش سيقول خمس اذا هذا علم ضروري لو قلنا لانسان ما الحاج كم مرة فرض ماذا سيقول - 00:46:06

حتى لو كان عامي يجد نفسه مضطرا فهذا يسمى علما ضروريا هنا اكتب النوع الثاني من انواع العلم العلم الذي يفيد العلم اليقيني العلم اليقيني النظري العلم اليقيني النظري هذا النوع الثاني - 00:46:28

معنى انه يقين لكنه لا يتوصل اليه الا بالنظر اذا لا يصل اليه الا اهل الفن هو علم ويقيني مثل علم الضرورة علم الضروري يقيني ولا ظني يقين فهم يقول علم يقيني لكنه ليس ضروريا. ما نوعه؟ قالوا له طري - 00:46:59

معنى يتوصل اليه بالنظر فإذا كان هذا المقصود هذا ما في اشكال صحيح. هناك كثير من الاحاديث ليس للعامة علم بها لا ضرورة ولا ظنيا وانما يصل الى اليقين بها اهل النظر واهل الفن - 00:47:21

النوع الثالث العلم النظري الظني. يسمونه العلم النظري الظني وهذا يقصدون به اخبار الاحاديد او اخبار المشهور والمستفيض واخبار الغريب هذا يسمونه العلم ان الظن العلم الظني اذا عندهم العلم كم قسم صار الان؟ ثلاثة - 00:47:43

ثلاثة اقسام طيب هل هذا التقسيم في الواقع في اشكال تأمل معي ظروري خلنا نقول ظروري يقيني ظروري يقيني فقط ثم ظني لو  
قلنا لهم اي الانواع قطعية يقولون العلم الظروري والعلم اليقيني النظري قطعيات - 00:48:23

والعلم الظني ليس بقطعي ها لا ما هو ب صحيح هذا نحن ماذا نقول؟ انتبه نحن نقول ان هذا التقسيم من حيث الواقع يمكن ان يكون  
في اخبار الناس لكن اخبار النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:48:49

اخبار النبي النبوي الكريم صلى الله عليه وسلم اخبار اه ايات السور هل الان كل عوامل المسلمين لو تسأله عن الان يعرفون وبين مكانه  
بل عوامل المسلمين لو تقول له تقرأ عليه حديث بل حم يمكن يظن اية لانه ما يحفظ صحيحا ولا لا؟ فهل هذا معناه ان القرآن ما يفيد العلم  
اليقين - 00:49:14

اييفيد العلم اليقيني ولا ما يفيد؟ يفيد لكن كونه ولا يفهم نرجي لاصل القضية وهو وجود مانع هو الذي لا يفهم صحيحا ولا لا فنحن نقول  
ان اهل الحديث اذا صحيحة عندهم الخبر بطريق صحيح - 00:49:38

فانه يفيد عندهم العلم ولو بطريق واحد يفيد عندهم ماذا؟ العلم. يقطعون يقطعون انتبه. ان هذا ولو لم يأتي الا من طريق واحد قال  
النبي صلى الله عليه وسلم قطعا قطعا - 00:49:59

الجماعة ما يصير واحد نقول نعم اهل الفن يعلمون ان هذا واحد لكنهم يقطعون انه قاله النبي صلى الله عليه وسلم لاختصاصهم  
باحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وهم واهل الحديث ماذا يقولون؟ يقولون ان الحديث الواحد اذا جاء من طريق صحيح -  
00:50:18

هو يفيد العلم يفيد القطع اذا احتفت به القراءن مو افاد العلم بس افاد العلم اليقين فهمتم الحين؟ حتى لو ما بلغ مبلغ التواتر يعني  
حديث في الصحيحين احافت به القراءن فانها تفيد اليقين - 00:50:43

طيب قد يقول الجماعة يا اخي ما فادت المعتزلة اليقين ما لنا شغل فيهم هذا مو فنهم مثل ما احنا عندنا مثل ما احنا عندنا الان نقول  
لهم ليس من اختصاصنا علم الطب - 00:51:04

فلو جاءنا عشرين طبيبا وخبرنا ان هذا الكلام قاله ابو قرات يدخل في قلتنا لا يمكن قاله يمكن معقاله ايش دراهم بينه وبينه مقراط  
الاف السنين ايش دراهم لكنهم يقولون لا احنا متيقنين - 00:51:20

ان هذا كلامه هنا عارفين طبته هذا شأنكم فانتبهوا كون شيء يفيد الضرورة والعلم اليقيني عند قوم لا يعني ان اهل غير الفن حجة  
عليه ما هو بحجة ما دام ان الحديث اذا صحيحة من طريق واحد - 00:51:37

عند اهل الحديث فانه يفيد العلم ومقطوع منه طيب قد يقول قائل كيف تقطع به وعنده وفيه احتمال نقول ان الاحتمالات الخيالية  
احتمالات الخيالية ليست ادلة لرد النصوص الشرعية يجي واحد يقول لك يا اخي هذا الحديث رواه واحد من الصحابة. طيب هذا  
واحد من الصحابة في احتمال - 00:51:57

واحد من عشرة على تسعه وتسعين فاصلة تسعه انه يخطئ ولا ما في في واحد في المئة نسبة انه يخطط يقول نعم فيقال خلاص  
شو انقطعت انه يقين يقول انت الان تقيس قياس عقلي - 00:52:27

فانت تريد ان ترد الحديث بمجرد احتمال عقلي اذا نحن لا يمكن ان نقول هذا الكلام ان حتى الاخبار التي تتواتر في احتمال واحد  
على مئة واحد من المية ان يمكن هذولا كلهم اجتمعوا على هذا الشيء - 00:52:44

من حيث العقل ممكن فالامكان العقلي لا يجوز ان يكون ردا للنصوص الشرعية الامكانيات العقلية ليست سببا لظن الاحتمالات في  
النصوص محمد واضح ليه اذا نحن ماذا نقول؟ اهل الحديث ماذا يقولون؟ نقول الحديث اذا صحيحة فانه مفيد العلم قطعا - 00:53:04

لكن اذا احافت به القراءن فانه يفيد ماذا العلم اليقيني خلاص وبعضهم يجي يقول لا الخبر الواحد او المشهور او العزيز يعني خبر  
الاحاد يفيد غالب الظن وغالب معمول به في الشرع على طول عندهم تشذى - 00:53:31

طالب الظن معمول به في الشرع نقول كون غالب الظن معمول به في الشرع ليس سببا لان تفتح انت باب وتجعل احاديث النبي كلها  
ظننيات هذا ما يجوز كون الشريعة امرتنا بالعمل بغالب الظن مو معناها انها احاديث الرسول كلها غالب الظن. حديث رسول الله حفظها

من فوق سبع سماوات - 00:53:51

الله حفظه اخرج له بخاري من اصاصي الدنيا اخرج لها الائمة ها طيب طيب تفضل نكمل بعد الاذان عشان ناخذ شوية اقول ان هذا التقسيم اذا ترتب عليه ترك احاديث النبي صلى الله عليه وسلم فهذا التقسيم لا يقبل - 00:54:16

ثم قال رحمة الله ان الاول وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني فاخرج النظر قلنا ككون واخرج النظر لا يعني لا يعني انه ليس هناك احاديث نظرية توصل اليها اهل الفن بالنظر انها متواترة. قد يكون هذا موجود - 00:54:52

ثم قال واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق. اذا كان هذا هو اليقين الاعتقاد الجازم المطابق للواقع. اذا كان هذا هو اليقين فهذا عند اهل الحديث موجود فان احدهم يجزم بمقول النبي صلى الله عليه وسلم اشد من جزمه بان الفاعل مرفوع وان الخبر مرفوع -

00:55:14

ليش ؟ اختصاصي قال وهذا هو المعتمد ان خبر التواتر يفيد العلم الضروري وهو الذي يضطر الانسان اليه بحيث لا يمكنه دفعه حقيقة هذا التعريف فيه شيء من القوة ولا يعني الحصر الشديد - 00:55:38

طيب سؤال مهم جدا الان نحن عندنا الدين الكتاب والسنة الكتاب مثلا وصل اليها بطريق التواتر هل الان هذا الذي افادنا نحن على تعريف خبر التواتر يفيد العلم الضروري وهو الذي يضطر الانسان اليه بحيث لا - 00:55:59

يمكن يدافعوا طيب لماذا الان اهل الكفار وغيرهم يدفعون القرآن هذا ليس بشرط هو افادنا نحن علماء ضروريها يقينيا ولا لا ؟ ما لا نجد بد الا ونقول هذا كلام الله - 00:56:23

عليكم السلام وهذا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما نجد بد الا ان نقول انما الاعمال بالنيات هذا كلام الصادق المصدق على الله عليه وسلم ما نجد الا ظرورة فننقل هذا الكلام وننسبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. كون هذا الحديث لا يفيد الاضطراب -

00:56:39

عند الاخرين هذا ليس عيبا في نفسه انتبه العيب قد يكون في من ؟ فالذي يرده فاذا احاديث الاحاديث واحاديث المشهورة تفيد العلم تفيد الاعتقاد الجازم عند اهل الحديث يا اخوان - 00:57:00

طيب قد يقول يا اخي جاءت بعده روایات ورووا بالمعنى هذا لا يخرجها عن اصل المعنى. لا يخرجها عن اصل الكلام وانه كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لا يفيده العلم الا نظريا - 00:57:18

ها هذا تعريف ايضا المتواتر انه لا يفيده العلم الا نظريا وليس بشيء لان العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له اهلية النظر كالعامي الى آخر تقريره فهذا مراده رحمة الله ان العلم - 00:57:33

النظري ليس يكون متواترا هذا مراده رحمة الله ثم قال ولاح بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري. لا شك ان في فرق الفرق مسلم بين العلم الضروري وبين العلم النظري. العلم الضروري هو الذي يجده غالب الناس يدركونه. والعلم النظري لا -

00:57:50

ادرك الا باجتهاد ونظر الا باجتهاد ونظر ثم قال للضروري يفيده العلم بلا استدلال مثل انسان يعتقد ان الله جل وعلا في السمع هذا علم ضروري لا يحتاج الى دليل - 00:58:13

كون انسان يقول السماء فوقنا والارض تحت العلم ضروري. النظري يفيده لكن مع الاستدلال على الافادة لو قال لنا قائل اين الجنة؟ نقول الجنة فوق. فوق السماء السابعة. لكن ما هو الدليل؟ الان نحتاج الى نظر - 00:58:34

الى البحث فنقول قال الله عز وجل عن الشهداء عند ربهم يرزقون. فلما قال عند ربهم علمنا ان الجنة فوق. فوق السماء السابعة وكما جاء في الحديث تحت العرش فهذا علم هو ضروري. لكنه نظري لكنه نظري بحاجة الى نظر - 00:58:53

وقوله والضروري يحصل لكل سامع والنظر لا يحصل الا لمن فيها الية النظر هذا ايضا يعني تقسيم صحيح لكن لا ينبغي ان يتربت عليه رد احاديث الواردة عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:59:17

ثم قال وانما اه ابهمت شروط المتواتر في الاصل لانه على هذه الكيفية لي ليس من مباحث علم الاسلام صحيح هذا ليس من باحث

علم النساء هذا من مباحث علم ايش؟ اذا من مباحث علم - 00:59:32

الاصول علم اصول الفقه اصلا هذا ما له علاقة احنا احنا عندهن ان الحديث اذا ثبت سنه نقبل ماذا يفيد عندك؟ ماذا يفيد عند فلان؟  
ماذا يفيد عندي؟ هذا يرجع الى ايش - 00:59:48

مدى يقيننا باخبار النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وبحثنا يمكن لو نسأل عامي من عوام المسلمين عن حديث مثلاً لو سألكم عام من عوام المسلمين احفظ الله يحفظك من روى ما يعرف - 01:00:02

لكنه يجزم ان هذا حديث عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم بعض العوام ما يسمع حديث هو موجود في البخاري ومسلم ما سمع به فلما انت تحدث به يقول لك يا شيخ عمري ما سمعت بهذا الحديث - 01:00:16

هـ؟ طيب وانت عمرك ما سمعت؟ مو معناته انه مو حديث مثل اه كنت في مسجدي في الفاحيل فقال لي ابو عبيد الله يرحمه ويسكنه الجنة قال والله الشيخ ابو صباح - 01:00:32

انا اول مرة اسمع الحديث هذا قلت يا ابو عبيدة انت قررت الكتب الستة؟ قال لا قلت طيب قررت البخاري؟ قال لا. قلت قررت الصالحين؟ قال لا. قلت طيب شلون انت تقول؟ قال مو بحجة - 01:00:42

كون الانسان ما سمع شي لا ليس بحجة ثم قال رحمة الله العلم الاسناد يبحث فيه عن صحة الحديث او ظعفه ليعمل به او يترك هذه مسألة مهمة ما هي مباحث علم الاسناد؟ مباحث علم الاسناد البحث عن صحة الحديث او ضعفه. طريق هذا - 01:00:54

صحيح سليم الطريق هذا ليس بسليم طريق هذا آآ عوج طريق هذا فيه كذا اذا البحث عن صحة الحديث او ظعفه ليعمل به او يترك هذا هو المقصود. ليس المقصود هل هذا يفيد العلم الضروري او العلم النظري او العلم الاضطراري؟ او العلم القطعي - 01:01:15

والعلم الظني ليس هذا محل علم الاسناد. هذا اينما حلوا اذا اما في مباحث الالفااظ في مسائل اصول الفقه او في مسائل المتون قالوا من حيث صفات الرجال يعني هل هذا رجل ثقة عدل ضابط او لا؟ وصيغ الاداء كيف اخبر - 01:01:35

اخبر بعنوان ولا اخبر بحدثنا وخبرنا. والمتواتر لا يبحث عن رجاله بل يجب العمل به من غير بحث. هذا الكلام فيه وايضا تعرفون انتم كذبة ابريل اللي يسمونها في كذبة جبريل يجتمع اهل الغرب كلهم يكذبون - 01:01:57

هل معنى هذا انه خلاص ما دام كلهم يكذبون صار الامر صدق؟ طبعاً لا فلماذا لا نبحث عن رجاله؟ لا نبحث مو بصحيح الكلام هذا لعلنا نقف على هذا الشيخ محمد يريد ان يدرك بس - 01:02:16

اذا عندكم اسئلة تفضلوا وقفنا على الفائض عندكم السوال اللي اخذناه ولا اكتفينا بها سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا - 01:02:33